



Le Haut - Commissaire

المنندوب السامي

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 14/262 بتاريخ 02 أبريل 2014

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي بوجدة (مماثل لرئيس قسم).

المندوب السامي للتخطيط

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بتحديد اختصاصات وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط كما تم تعديله بالمرسوم رقم 2.12.152 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1433 (05 أبريل 2012) المتعلق بالمنندوبية السامية للتخطيط؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.74 الصادر في 2 ربيع الأول 1433 (26 يناير 2012) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- وعلى قرار وزير التوقعات الاقتصادية والتخطيط رقم 1343.02 الصادر في 11 جمادى الأولى 1423 (22 يوليوز 2002) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية لوزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط.

قرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن المنندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير جهوي بوجدة (مماثل لرئيس قسم).

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه :

1 - الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بالمنندوبية السامية للتخطيط الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة غير انه يمكن اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك

الإعفاء من هذا الشرط،

2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: تتكون الوثائق المطلوبة للترشيح من:

● طلب الترشيح

● سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

● برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

● موافقة المديرية التي ينتمي إليها المترشح مع ضرورة إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح إلى مديرية الموارد البشرية والشؤون العامة تحت إشراف التسلسل الإداري قبل تاريخ 10 أبريل 2014 وهو آخر أجل.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار للمندوب السامي للتخطيط عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى البوابة الالكترونية للمندوبية السامية للتخطيط و يلصق بمقرات المندوبية السامية للتخطيط.

وحرر بالرباط في : 02 أبريل 2014

عن المندوب السامي للتخطيط
الكاتب العام

موضام : جمال بورشاشين